

## 87915 - قراءة عدية يس لقضاء الحاجات وتفريج الكربات

### السؤال

أرجو أن تفيدونا بسنة متبعة توارثناها وتعلمناها من كثير من المشائخ عندنا في سوريا ولا أعلم يقينا مدى صحتها ، وهي لقضاء الحاجات أو لتحقيق الرغبات والكثير من مجتمعاتنا ملتزمين بها، وأحد أساليبها: - قراءة "سورة يس واحد وأربعين (41) مرة " لقضاء الحاجات إما قراءة فردية أو يجتمع عدد من الأشخاص ويتقاسمونها . - أو قراءة "سورة يس" مع تكرار بعض آياتها بعدد محدد والدعاء بعد تكرار الآية بدعاء محدد. - أو الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم بصيغة معينة بعدد محدد (عشرة آلاف مرة مثلا) إما فردية أو يجتمع عدد من الأشخاص ويتقاسمونها. - أو قراءة سور معينة من القرآن الكريم، وتكون باجتماع عدد من الأشخاص وتوزيعها عليهم بحيث يقرأ كل واحد منهم جزء معين. والكثير ممن ناقشتهم بعدم صحة ذلك أو إنها ليست سنة متبعة عن الرسول صلى الله عليه وسلم فيدافع عنها بشدة وأن لها نتائج أكيدة ومجربة.

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

ما ذكرته من قراءة سورة يس بعدد معين ، أو قراءة غيرها أو الصلاة على النبي صل الله عليه وسلم بعدد معين ، جماعة أو فرادى ، بغرض قضاء الحاجات وتحقيق الرغبات ، كل ذلك لا أصل في الشرع ، وهو من المحدثات ، وقد قال صلى الله عليه وسلم : ( مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ رَدٌّ ) رواه البخاري (2697) ومسلم (1718).

والمقرر عند أهل العلم أن العبادة لا بد أن تكون مشروعة بأصلها ووصفها وزمانها ومكانها ، وأن التزام الأعداد والكيفيات والهيئات التي لم يقم عليها دليل من الشرع ، يعتبر من البدع .

قال الشاطبي رحمه الله : " فالبدعة إذن عبارة عن طريقة في الدين مخترعة ، تضاهي الشرعية ، يقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبد لله سبحانه ... ومنها التزام الكيفيات والهيئات المعينة ، كالذكر بهيئة الاجتماع على صوت واحد ، واتخاذ يوم ولادة النبي صلى الله عليه وسلم عيداً ، وما أشبه ذلك .

ومنها التزام العبادات المعينة ، في أوقات معينة ، لم يوجد لها ذلك التعيين في الشريعة ، كال التزام صيام يوم النصف من شعبان ، وقيام ليلته " انتهى من "الاعتصام" (1/37-39).

وكون العمل اعتاده الناس وتوارثوه ، أو كان يترتب عليه بعض النتائج ، لا يدل على مشروعيته ، بل توزن الأقوال والأعمال بأقواله وأعماله صلى الله عليه وسلم ، فما وافق منها قبل ، وما خالف رد على صاحبه كائنا من كان .

ويقال هنا : لو كان هذا العمل خيرا لسبقنا إليه النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه ، لاسيما مع وجود المقتضي لذلك ، فقد تعرض كثير من الصحابة للأذى والظلم ، ولم يثبت عن واحد منهم أنه فعل ذلك ولا أرشدهم إليه صلى الله عليه وسلم .  
والخير كل الخير في اتباع من السلف ، والشر في ابتداء من خلف .

والحاصل أنه يتعين البعد عن هذه المحدثات ، والاكتفاء بما هو مشروع من الأدعية والأذكار التي جعلها الله سببا لقضاء الحاجات وتحقيق الرغبات ، قال تعالى : ( أَمْ مَنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ أَلَيْسَ اللَّهُ مَعَ اللَّهِ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ ) النمل/62 ، وقال : ( وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ) البقرة/186

وروى الترمذي (3475) وأبو داود (1493) وابن ماجه (3857) عَنْ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا يَدْعُو وَهُوَ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنِّي أَشْهَدُ أَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الْأَحَدُ الصَّمَدُ الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ . قَالَ فَقَالَ : ( وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ سَأَلَ اللَّهُ بِاسْمِهِ الْأَعْظَمِ الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ وَإِذَا سُئِلَ بِهِ أُعْطِيَ ) . وصححه الألباني في صحيح الترمذي .

وروى الترمذي (3544) وابن ماجه (3858) عَنْ أَنَسٍ قَالَ دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَسْجِدَ وَرَجُلٌ قَدْ صَلَّى وَهُوَ يَدْعُو وَيَقُولُ فِي دُعَائِهِ اللَّهُمَّ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الْمَنَّانُ بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَدْرُونَ بِمَ دَعَا اللَّهُ دَعَا اللَّهُ بِاسْمِهِ الْأَعْظَمِ الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ وَإِذَا سُئِلَ بِهِ أُعْطِيَ ) وصححه الألباني في صحيح الترمذي .  
والله أعلم .